

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٦ لسنة ١٩٦٤

تعيين مستشار في وزارة القوى الكهربائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعل القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ في شأن جواز الجمع بين المعاش
والمرتب ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٧٤ لسنة ١٩٦٤ ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠١ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل الوزارة ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع
الصناعة والثروة المعدنية ،

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس مصطفى فتحى مستشاراً فنياً لوزارة
القوى الكهربائية لمدة ستين يوماً كافية سنوية شاملة بدل التأمين وكافة
الميزان المالية الأخرى قدرها ١٥٠٠ جنيه (ألف وخمسمائة جنيه)
بالإضافة إلى ما يستحق من معاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

مذكرة رئيس الجمهورية في ٢٣ ربى الأول سنة ١٣٨١ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٧ لسنة ١٩٦٤

تعيين السيد / عادل يونس المستشار بمحكمة النقض

نائباً لرئيس المحكمة المذكورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعل القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ في شأن السلطة القضائية والقوانين
المعدلة له ،

وبعد أخذ رأى مجلس القضاء الأعلى بجلسته المنعقدة في ٤ من يوليه
سنة ١٩٦٤ ،

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / عادل يونس المستشار بمحكمة النقض نائباً لرئيس
المحكمة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ، وي العمل به من ٤ يوليه
سنة ١٩٦٤ ،

مذكرة رئيس الجمهورية في ٢٣ ربى الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٣ لسنة ١٩٦٤

تعيين مهندسين نائبين لمديرى المؤسسة المصرية العامة
لتعهير الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوافل
المعدلة له ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات
الوزراء ومسئولياته كل منها في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات
العامة ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣١٦ لسنة ١٩٦٢ بشأن المؤسسة
المصرية العامة لتعهير الأراضي ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن اعتماد مبلغ
٢٥٠,٠٠ ج. بالباب الأول أجره في ميزانية المؤسسة المصرية العامة
لتعهير الأراضي ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٨ لسنة ١٩٦٤

بتعيين شيخ لمسجدى الإمامين الشافعى والبازى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الأوقاف ولائحة
إجراءاتها ،**قرر :**

مادة ١ - عين السيد / عبد الخالق محمد سعيد محسن شيخاً لمسجدى الإمامين الشافعى والبازى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

مذكرة رئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٩ لسنة ١٩٦٤

بإعارة مستشار مساعد مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية

العربية المتحدة ،

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يمار الأستاذ محمد فتحى محمود عمودة ، المستشار المساعد لمجلس الدولة ، للعمل مستشاراً قانونياً ، ومديراً للادارة العامة للشئون القانونية بالمؤسسة المصرية العامة للتعاون الإنتاجي والصناعات الصناعية ، وذلك لمدة ستة تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بالمؤسسة ، على أن تستغل وظيفته بدرجتها بمجلس أشغال فترة الإعارة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ،

مذكرة رئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس صلاح الدين فطين نائباً لمدير المؤسسة المصرية العامة لتعهير الأراضي لشئون الهندسة ويعين راتبه قدره ١٤٠٠ جنيه .

مادة ٢ - عين السيد المهندس حسين محمد أبو زيد نائباً لمدير المؤسسة المصرية العامة لتعهير الأراضي لشئون المشروعات ويعين راتبه قدره ١٤٠٠ جنيه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،
مذكرة رئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٤ لسنة ١٩٦٤

بشأن تعيينات بوزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون هيئة الشرطة ،

قرر :

مادة ١ - عين في درجة وكيل وزارة ، كل من :

اللواء محمد مختار التيبولى ، مدير أمن كفر الشيخ .

اللواء يوسف عبد الله الفقاوى ، مدير مصلحة الدفاع المدنى .

اللواء محمود ذكى سلطوى ، مدير أمن الجيزه .

اللواء محمد عبد العظيم العجورى ، مدير أمن سوهاج .

اللواء ابراهيم لطفى أحد ، مدير أمن الشرقية .

اللواء على فخرى عبد الله ، مدير أمن الدقهلية .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ،

مذكرة رئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر